

## ما حكم إحرام الحائض؟ للشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

هذه امرأة تسأل جاءت تؤدي عمرة ونزل عليها دم لمدة اثنى عشر يوماً واحرمت في أيام علي وهي عليها دم وجاءت الى مكة هل تؤدي العمرة بعد طهرها على هذا الاحرام - 00:00:00

نعم اذا احرمت المرأة وهي حائض احرامها صحيح او احرمت وهي ظاهر ثم جاءها الحيض بعدها احرمت فكذلك احرامها صحيح الحيض لا يؤثر على الاحرام فتبقى في احرامها وتلتزم بتترك محظورات الاحرام - 00:00:20 -

الى ان ينقطع دمها وتغتسل من الحيض ثم تؤدي مناسك العمرة تطوف وتسعى وتقصر من رأسها نعم ولا تحرم مرة ثانية لانها محمرة من الميقات رمى صحيح وهي حائض - 00:00:46